

قرار لوزيرة الاقتصاد والمالية رقم 648.26 صادر في 13 من شوال 1447 (فاتح أبريل 2026) بمنح اعتماد لشركة البورصة «Attijari Intermédiation» بصفتها عضوا مكلفا بالتداول في السوق الآجلة للأدوات المالية.

وزيرة الاقتصاد والمالية،

بناء على القانون رقم 42.12 المتعلق بالسوق الآجلة للأدوات المالية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.96 بتاريخ 20 من رجب 1435 (20 ماي 2014) ولا سيما المادتين 55 و59 منه ؛

وبعد استطلاع رأي هيئة تنسيق السوق الآجلة،

قررت ما يلي :

المادة الأولى

يمنح اعتماد لشركة البورصة «Attijari Intermédiation» بصفتها عضوا مكلفا بالتداول في السوق الآجلة للأدوات المالية لممارسة نشاط تداول الأدوات المالية الآجلة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من شوال 1447 (فاتح أبريل 2026).

الإمضاء : نادية فتاح